

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/١/٣

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ الخاص باللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٢ بإعلان انتخاب المرشحين الذين فازوا بالتزكية لعضوية مجلس إدارة الغرف التجارية لبعض المحافظات الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢٢ :

وعلى محضر مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج جلسة ٢٠٠٣/٩/١٠ :

وعلى كتاب الاتحاد العام للغرف التجارية رقم ٤٤١٧ بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٨ :

وعلى كتاب محافظة سوهاج رقم ٧٦٥٣ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٢ :

وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٣١ :

قرر:

(المادة الاولى)

يعين السيد/ ماجد حسين أحمد عبد القادر (مصوغات ومجوهرات) عضواً بالغرفة التجارية لمحافظة سوهاج خلفاً للعضو المتوفى عبد المنعم حسين كبرو استكمالاً للفترة الباقية للدورة الحالية بالمجلس .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور/ حسن خضر